

186921 - زنت قبل الإسلام ثم تابت وتزوجها بعد ذلك ويسألها عن ماضيها

السؤال

هل ما فعلته صحيح أأجر عليه ، أم هو ديانة - والعياذ بالله - ؟

تزوج شاب مسلم بفتاة من بلد أوروبي قد أسلمت في الشهر الثالث من عام 2010 ، وسأل عنها في المركز الإسلامي فقالوا : إنها فتاة أسلمت ، ومتدينة ، وقبل العقد تكلم الزوج معها كثيرا وسألها الكثير من الأسئلة عنها ، وعن حياتها ، ودينها ، فتبين أنها ملتزمة والحمد لله ، وقد سألها الزوج عما إذا كان لها علاقات قبل الزواج ، فأخبرتني أنه لم يكن عندها علاقات ، وكل ما كان هناك صداقة فقط مع بعض الشباب في الصفوف المدرسية وأو غيرها، وهذه هي الحياة الأوروبية ، وقالت : إنه لم يكن هناك زنا أو غيره ، فصدقها وتزوجها ، بعد سنة ونصف من إسلامها ، والآن بعد أكثر من ثمانية أشهر من الزواج شعرت زوجته بضيق في نفسها ولأكثر من ثلاثة أيام ، وبعدها قالت له : إنها قبل الإسلام اقترفت جريمة الزنا مرة واحدة ، فسامحها ، ثم بعد يومين قالت له : إنها اقترفت جريمة الزنا مرتين ، وأنها اقترفت مع الشخص الأول الزنا أكثر من مرة ، ومع الشخص الثاني اقترفت الزنا مرة أو مرتين لا تذكر ، وأنه في مرة من المرات قام بالوطء في الدبر فسامحها زوجها مرة أخرى ، ثم بعدها بيوم كتبت أنه كان هناك علاقات أخرى لم تصل إلى الزنا مع شباب آخرين وأخبرته ببعض التفاصيل وهكذا ، وهذا كله قبل الإسلام ، فسامحها الزوج ، وقرر أن يستر عليها ، ولا يفضحها لوجه الله عز وجل ، ولأن الإسلام يجب ما قبله ، ثم لأن الفتاة الآن بعد الإسلام ملتزمة بالصلاة ، والحجاب الشرعي من أول ما أسلمت ، وعقيدتها سليمة ، وتصوم ، وتفعل الطاعات من القيام والسنن والصدقات وغيرها ، وتحفظ نفسها في زوجها ودينها وهي عفيفة بعد إسلامها والحمد لله.

وعندما سألها الزوج لماذا لم تخبريني هذا قبل الزواج ؟ قالت : لم تكن لتتزوجني عندها ، وقالت إنها قرأت فتوى للشيخ محمد صالح المنجد ، أنه يجوز لها أن تخفي هذا عن الزوج ، وعندما سألها لماذا لم تخبريني الآن بما حدث كله مرة واحدة ، فقالت : إنها خافت لو قالت كل ذلك مرة واحدة أن يطلقها فوراً ، هي تقول : أن هذا كله قبل الإسلام ، وأنها لو كانت في الإسلام لم تكن لتفعله مطلقاً ، وأقسمت على ذلك مراراً ، كان لها علاقات في الإسلام عن طريق الانترنت ، منهم من كان يشرح لها عن الإسلام ، لاومنها من كان لها معهم علاقات عادية عن طريق الانترنت ، ففتصل بهم أحياناً على الانترنت ، والهواتف ، وبالكاميرا أحياناً ، ولكنها تابت من هذا بعد ذلك ، وكان كل همها بعد الإسلام كان أن تجد زوجاً صالحاً يصونها ، وبعد ذلك وجدت زوجاً لها عن طريق الانترنت والزوج التزامه جيد ، تحدثوا مع بعضهم عن طريق الانترنت ، ثم ذهب الزوج إلى المركز الإسلامي في مدينته وطلب من رئيسها أن يتصل بالمركز الإسلامي الموجود بدولتها فاتصل ، وسأل عن الفتاة ، فقالت الأخوات في المركز : إنها فتاة ملتزمة ، وجادة في الزواج ، فتعرفوا على بعضهم أكثر فأكثر ثم سافرت الفتاة إليه وعقد عليها

مباشرة فور وصولها في المركز الإسلامي بعقد صحيح ، ولي شهود وكاتب وإيجاب وقبول وإشهار، والزوجان الآن نادمان على هذه العلاقة ، أنهم تحدثوا مع بعضهم عن طريق الانترنت ، لكن لم يكن لديهم سبيل آخر ليتعرفا على بعضهما قبل الزواج ، ولكن الله يعلم نيتهما الجادة للزواج ، ويعرفان أن ذلك محرم ، وأنه كان عليهما أن يتعرفا بطريقة شرعية أفضل ، ولكن الزوجة منذ زواجها لا يوجد لها علاقات غير شرعية لا عن طريق الانترنت ، ولا غيره ، تصون زوجها في نفسها ، وفي كل شيء ، انصلح حالها بعد اسلامها وانصلح حالها أكثر بعد زواجها والحمد لله .

وأسئلتني هي :

(1) هل عقد الزواج صحيح ؟

(2) هل ما فعله الزوج من ابقاءها والستر على زوجته صحيح بعد أن اعترفت هي بالزنا واللواط وغيره من العلاقات قبل الإسلام ؟ وهل يؤجر على ذلك ؟

(3) تقول الزوجة : إن هذا كله كان قبل الإسلام والزواج صدقها في ذلك ولكنه قال لها : إذا كنت قد وقعت في الزنا حتى في الإسلام قبل الزواج وتبت منه فعقد الزواج صحيح لأنك تبت ، وإذا لم تكوني تبت فإنه غير صحيح ، فقولي الحقيقة لكي نجد العقد إن كان غير صحيح ، لأن الزوج فعلا يريد سترها ، وحفظها ؛ لأنها اعتنقت الإسلام حديثا ، ولا يريد أن يكون فتنه لها فأكدت وأقسمت أكثر من مرة أنه لم يكن هناك لا زنا ولا غيره في الإسلام .

فهل لو كان هناك زنا في الإسلام وقبل الزواج ولم تتب الزوجة ، فهل حقا يعتبر الزواج غير صحيح ؟ وهل يجوز للزوج أن يقول لها إذا كنت عملت شيئا من الزنا أو غيره بعد إسلامك وحتى بعد زواجنا فلا تخبريني به وتوبي بينك وبين الله عز وجل؟ أنا أعلم أن هذا من وسواس الشيطان لي .

(4) عندما كانت تخبر الزوج بما حصل كان يطلب منها تفصيلات ، فهل يحق له ؟

وهي قالت : إنها اعترفت بكل شيء فهل يصدقها ؟ أم يلح عليها لتعترف بما حصل كاملا ؟ وهل إذا أخفت عن الزوج شيئا غير ما قالت سواء قبل الإسلام أو بعد عليها إثم ؟ وهي تقسم أنه بعد الإسلام لم يكن هناك زنا ولا لواط ولا غيره ، فقط علاقات

الإنترنت ، والهاتف فقط مرة واحدة قبل الزواج ، وبعد الاسلام خرجت مع مسلم إلى الحديقة العامة ؛ لأنها كانت جديدة عهد بالإسلام، وانقطعت كل هذه العلاقات بالزواج والحمد لله .

فهل يصدقها في ذلك ؟ علما أنها كذبت قبل الزواج ، وقالت لم تمارس زنا ، وغيره قبل الإسلام ، وكذبت أيضا أكثر من مرة وهي تروي على زوجها ما حصل من زنا قبل الاسلام ، وكل يوم تضيف معلومة جديدة وهكذا ، وكل يوم تقول: إنها تذكرت شيئا جديدا ، وتخبره به ، وتكذب ، وتقول لا شيء أخبرك به ، ولكن بعدها بزمن تقول تذكرت شيئا ، وأحيانا كانت تقسم لا أذكر إذا أقسمت فعلا أنه لا شيء حصل أكثر من ذلك ، ولكن بعدها تقول حصل أيضا كذا وكذا ولكن كله قبل الإسلام. (5) هل إذا سامحها زوجها هكذا مع أنني متأكد من أخلاقها بعد إسلامها وبعد زواجنا، لكن الشيطان يوسوس لي كثيرا في الموضوع والله المستعان .

فهل يعتبر الزوج بهذه الحالة ديوث ؟ هذه وساوس من الشيطان يلقيها في نفسي ، ويضايق زوجتي أيضا ، ويقول لها : أنت فعلت كل المحرمات في الاسلام ، وهي في الحقيقة لم تفعل شيء .

فأرشدونا بارك الله فيكم ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نحمد الله عز وجل أن يسر إسلام هذه الفتاة وأنقذها من الكفر إلى الإسلام ومعرفة الدين الصحيح .

ثانيا :

بما أن هذه الزوجة قد تابت وأنابت إلى الله ، وشهد لها أهل الخير بذلك ، وكانت معصيتها قبل الإسلام فإن الإسلام يهدم ما قبله ؛ لأن الله تعالى قال في الكتاب العزيز : (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ) (الأنفال/38 ، أي : كل ما سلف ، وروى مسلم (121) عن عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأُبَايِعَكَ ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ ، قَالَ : فَقَبَضْتُ يَدِي ، قَالَ : (

مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟) ، قَالَ : قُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِطَ ، قَالَ : (تَشْتَرِطُ بِمَاذَا ؟) قُلْتُ : أَنْ يُغْفَرَ لِي ، قَالَ : (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِي مَا كَانَ قَبْلَهُ) .

وقد كان الواجب عليها أن تقر عينا بإسلامها وبتوبة الله عليها ، ورحمته بها ، وأن لا تلتفت للوساوس الشيطانية التي يريد الشيطان أن يدخل بها الحزن على قلبها ، ويصرفها عن دينها ، كما كان الواجب عليها أن تستر نفسها ولا تخبر زوجها بشيء من المعاصي التي اقترفتها قبل إسلامها ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن ألمَّ بشيء منها فليستتر بستر الله وليتب إلى الله فإنه من يُبد لنا صفحته نُقم عليه كتاب الله تعالى عز وجل) ، والقاذورات : يعني المعاصي .

رواه الحاكم في " المستدرک على الصحيحين " (4 / 425) والبيهقي (8 / 330) . وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (149) .

ثالثا :

إذا كان عقد الزواج وقع بعد توبتها من الزنا كما هو الظاهر من حالها وشهادة أهل الخير لها ، وكان مستكمل الشروط من الشهود والولي والإيجاب والقبول ، فهذا العقد صحيح ولا يلزمكم إعادته .
وليس للزوج أن يفتش عما كان منها ، ولا أن يدقق فيما كان من أمرها ، ويستحلفها ويستكرهها ، بل له ما ظهر من صلاحها الآن ، وسريرتها إلى الله ، ولقد أحسن صنعا حينما ستر عليها ما فات منها ، مما كان قبل إسلامها ، أو حتى وقع منها في إسلامها ، وتابت منه .

بل إننا نلومه على حرصه على هتك ما ستر عنه ، والبحث عن أمر من الماضي ، لا يدري ما كان من أمره : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن نَسَأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ) المائدة/101 .

ثم من الذي ما ساء قط ، ومن له الحسنى فقط ، وأي عبد لله لم يلم بذنب ، فكلنا ذاك الرجل ، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أين كانوا قبل أن يمن الله عليهم بدينه ، وينقذهم بنبيه ، ألم يكونوا في ظلمات الشرك ؟ ألم يكونوا يعبدون الأصنام ؟ ألم يكونوا ... ، ألم يكونوا ... ؛ فدع ستور الماضي مرخاة على أصحابها ، وفوض أمرهم فيها إلى الذي يعلم السر وأخفى .
رابعا :

الديوث هو الذي يقر الخبث في أهله ، ويرضى بذلك ، يعني : أن تكون امرأته - الآن - تزني ، ثم هو يقرها على ما هي عليه من الخبث ، ويرضى به .

أما ما فعل صاحبك من الستر على هذه المرأة المسلمة حديثا فليس من الديانة في شيء ، فهو منذ تزوجها وهي مستقيمة الحال مقيمة للصلاة بشهادته وشهادة أهل الخير لها ، بل هو مأجور على ستره لها والصير على ذلك وتثبيتها على دينها ، ونبشره بقول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ نَفَسَ عَن مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِّنْ كُرْبِ الدُّنْيَا : نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِّنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ) رواه مسلم (2699) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وأصله في الصحيحين من



حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

والله أعلم .